mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى الألباني }}3722{{ الحاج بمِنى إذا غربت الشمس عليه في الثاني من أيام التشريق، فهل يجب المَبيت؟

محمد ناصر الدين الألباني

اليوم الثاني على الحاج يعني لسه ما خرج نحن وجب عليهم وجوبا النبي صلى الحكم جواز افضل استحبابا ها وجوبا هذا قول الصحابة. نعم. وان كان ليس فيه حديث لكن اذا قال - 00:00:00

الصحابي فاكثر قولا خاصة اذا فيه شيء لا يمكن ان يقال اجتهادا. نعم. او بمجرد الرأي فلابد من التزامه فهو للوجوه فالانسان اضطر يعني الخروج في هذا اليوم اليوم الثاني من ايام الفشيق. في مكة اضطر ان يغادر يعني ورمه قبل الغروب بقليل - 00:00:25

بساعة على اساس يدرك الخوذ ولكن كان زحمة في الطريق وناوي الخروج رمى وخرج لكنه الزحمة جاءت في الطريق؟ ما في مانع صديقه. اما المهم يتحرك من منزله بعد الغروب ليس له ذلك - 00:00:50

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:01:08